@ 258 @ تسليم ذلك أولاً وعلى خروجه بالتخيصيص ليس هذا محله . .

وأما الدم فالمراد به ما عدا الكبد والطحال ، إما بالخطاب العرفي ، أو ببيان النبي وقيل : إن ذلك خرج بقوله سبحانه وتعالى في الآية الأخرى : 19 ( { أو دماً مسفوحاً } ) إذ الكبد والطحال لا يمكن سفحهما فلا يدخلان في الدم المحرم ، ( ومما قيل ) أنه خرج بقوله سبحانه : 19 ( { دما مسفوحاً } ) ما على العروق ، وما يبقى على اللحم من الدم ، ( ومما قيل ) أيضاً بخروجه الذباب ونحوه مما لا دم له سائل ، ولذلك قيل بطهارة ميتته على المذهب ، وبحله في رواية ، وتحريم الخنافس ونحوهنا للخبث . .

وأما 19 ( { ما أهل به لغير اللّه } ) أي الذي رفع عليه الصوت بتسمية غير اللّه ، كأن يسمى عليه اسم المسيح صلوات اللّه عليه أو اسم صنم ، ونحو ذلك كما كانوا في الجاهلية يذبحون فيقولون : باسم اللات والعزى ؛ وقد اختلف في حل ما ذبح كذلك ، على قولين للعلماء هما روايتان عن إمامنا ( إحداهما ) وبها قطع أبو محمد ، وحكاه عن القاضي ، وصححها أبو البركات التحريم ، لذلك . .

3555 ولما في صحيح مسلم وغيره عن علي رضي اللّه عنه أنه سمع النبي يقول : ( لعن اللّه من ذبح لغير اللّه ) ، و ( الثانية ) ويحكى ذلك عن الشافعية الحل ، لقوله سبحانه : 19 ( { وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم } ) . وقد علم أنهم يذكرون اسم المسيح ، فيكون المراد بالآية الأولى من عدا أهل الكتاب . .

وأما ( المنخنقة ) فهي التي اختنقت بحبل أو غيره ، ( والمتردية ) التي تردت من جبل أو نحوه ، ( والنطيحة ) التي تنطح أو تنطح فتموت ، ( والموقوذة ) التي تقتل ضرباً يقال : وقذتها أقذها وقذا . وأوقذتها أوقذها إيقاذاً . إذا أثخنتها ضرباً ، ( وما أكل السبع ) التي أكل منها السبع ، والعرب تسمي ما قتله السبع ، وما أكل منه وبقيت منه بقية أكيلة السبع ، وهي فريسته ، والحكم في هذه الأربعة أنها إذا أدرك ذبحها على التمام حلت وإلا فلا ، وبيان ذلك أن قوله تعالى : 19 ( { إلا ما ذكيتم } ) إنما يرجع إلى ما تمكن ذكاته ، وهو المنخنقة وما بعدها ، أما الميتة والدم ، ولحم الخنزير ، وما أهل لغير اللّه به ، فلا يتصور فيه ذكاة ، والمعنى : إلا الشي الذي أدركت ذكاته من هذه الأربعة ، وأصل الذكاة في اللغة تمام الشيء ، ومنه الذكاء في السن والفهم تمامهما ، فتمام السن النهاية في الشباب ، فقبل ذلك أو بعده لا يسمى ذكاء ، وتمام الفهم سرعة القبول ، وذكيت النار ، أتممت إشعالها ، فقوله سبحانه : 19 ( { إلا ما ذكيتم } ) أي ما أدركتم ذبحه على التمام

. .

واختلف في الذبح على التمام ما هو في هذه الآية ، ( وعن إمامنا ) في ذلك ثلاث روايان . ( إحداهن ) : بأن يكون في ذلك حياة يمكن أن تزيد على حركة المذبوح ، أو